

لسان العرب

(فصل) الليث الفَصْلُ بِوَوْنُ ما بين الشئيين والفَصْلُ من الجسد موضع المَفْصَلِ
وبين كل فَمَصْلَيْنِ وَوَصْلٍ وَأَنْشُدَ وَوَصْلًا وَفَمَصْلًا وَتَجَمَّعًا وَمُفْتَتِرَقًا فَتَقًا
وَرَتَقًا وَتَأَلَّيْفًا لِإِنْسَانِ ابْنِ سَيِّدِهِ الْفَمَصْلُ الْحَاجِزُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ فَصَلٌ بَيْنَهُمَا يَفْصِلُ
فَمَصْلًا فَانْفَصَلَ وَفَمَصَلَاتُ الشَّيْءِ فَانْصَلَ أَبَى قَطْعَتَهُ فَانْقَطَعَ وَالْمَفْصَلُ وَاحِدُ مَفَاصِلِ
الْأَعْضَاءِ وَالْأَنْفِصَالِ مَطَاوِعُ فَصَلٌ وَالْمَفْصَلُ كُلُّ مَلْتَقَى عَظْمَيْنِ مِنَ الْجَسَدِ وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ فِي
كُلِّ مَفْصَلٍ مِنَ الْإِنْسَانِ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ الْإِصْبَعُ يَرِيدُ مَفْصَلِ الْأَصَابِعِ وَهُوَ مَا بَيْنَ كُلِّ
أَنْمُلَاتَيْنِ وَالْفَاصِلَةُ الْخَرَزَةُ الَّتِي تَفْصِلُ بَيْنَ الْخَرَزَتَيْنِ فِي النَّظَامِ وَقَدْ فَصَّلَ
النَّظَامَ وَعَقْدٌ مَفْصَلٌ أَبَى جَعَلَ بَيْنَ كُلِّ لَوْلُؤَتَيْنِ خَرَزَةً وَالْفَمَصْلُ الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ
وَالْبَاطِلِ وَاسْمُ ذَلِكَ الْقَضَاءِ الَّذِي يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا فَيُفْصَلُ وَهُوَ قَضَاءُ فَيُفْصَلُ وَفَاصِلٌ وَذَكَرَ
الزَّجَاجُ أَنَّ الْفَاصِلَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ D يَفْصِلُ الْقَضَاءُ بَيْنَ الْخَلْقِ وَقَوْلُهُ D هَذَا يَوْمُ الْفَمَصْلِ
أَبَى هَذَا يَوْمُ يَفْصَلُ فِيهِ بَيْنَ الْمُحْسَنِ وَالْمُسِيءِ وَيَجَازِي كُلَّ بِعْمَلِهِ وَبِمَا يَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَى عَبْدِهِ
الْمُسْلِمِ وَيَوْمُ الْفَمَصْلِ هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قَالَ D وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الْفَمَصْلِ وَقَوْلُ فَصْلٍ
حَقٌّ لَيْسَ بِبَاطِلٍ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ إِنَّ نَبِيَّ لَقَوْلٍ فَصْلٌ وَفِي صِفَةِ كَلَامِ سَيِّدِنَا رَسُولِ A
فَمَصْلٌ لَا نَزْرٌ وَلَا هَذْرٌ أَبَى بَيِّنٌ طَاهِرٌ يَفْصِلُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّهُ
لَقَوْلُ فَصْلٌ أَبَى فَاصِلٌ قَاطِعٌ وَمِنْهُ يُقَالُ فَصَّلَ بَيْنَ الْخَمَمِينَ وَالنَّزْرُ الْقَلِيلُ وَالْهَذْرُ
الكَثِيرُ وَقَوْلُهُ D وَفَمَصْلُ الْخَطَابِ قِيلَ هُوَ الْبَيْئَةُ عَلَى الْمَدِّ عَلَى الْيَمِينِ عَلَى الْمَدِّ عَلَيْهِ
وَقِيلَ هُوَ أَنْ يَفْصَلَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٌ أَبَى يَفْصِلُ بَيْنَ الْحَقِّ
وَالْبَاطِلِ وَلَوْ لَا كَلِمَةُ الْفَمَصْلِ لَقَضِيَ بَيْنَهُمْ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْقَيْسِ فَمُرُّنَا بِأَمْرٍ فَصْلٌ
أَبَى لَا رَجْعَةَ فِيهِ وَلَا مَرَدًّا لَهُ وَفَمَصَلٌ مِنَ النَّاحِيَةِ أَبَى خَرَجَ وَفِي الْحَدِيثِ مِنْ فَصَلٌ فِي سَبِيلِ
A فَمَاتَ أَوْ قَتَلَ فَهُوَ شَهِيدٌ أَبَى خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ وَبَلَدِهِ وَفَاصِلَاتُ شَرِيكِي وَالتَّفْصِيلُ التَّبْيِينُ
وَفَمَصَّلُ الْقَمَّسَاتِ الشَّاةِ أَبَى عَصَّاهَا وَالْفَيْصَلُ الْحَاكِمُ وَيُقَالُ الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ
وَالْبَاطِلِ وَقَدْ فَصَلَ الْحُكْمَ وَحَكَمَ فَاصِلٌ وَفَيْصَلُ مَاضٍ وَحُكْمَةٌ فَفَيْصَلُ كَذَلِكَ وَطَعْنَةٌ فَفَيْصَلُ
تَفْصِلُ بَيْنَ الْقَرَرِ نَبِيْنٌ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَبَى الْقَطِيعَةُ التَّامَةُ
وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَبْرِ فَلَوْ عَلِمَ بِهَا لَكَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَالْفِصَالُ
الْفِطَامُ قَالَ A تَعَالَى وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا الْمَعْنَى وَمَدَى حَمَلِ الْمَرْأَةِ إِلَى
مُنْتَهَى الْوَقْتِ الَّذِي يُفْصَلُ فِيهِ الْوَلَدُ عَنْ رَضَاعِهَا ثَلَاثُونَ شَهْرًا وَفَمَصَلَتِ الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا أَبَى
فَطَمَّتْهُ وَفَمَصَلُ الْمَوْلُودِ عَنِ الرِّضَاعِ يَفْصَلُهُ فَمَصْلًا وَفِصَالًا وَافْتَمَصَلَتْهُ فَطَمَّتْهُ وَالْأَسْمُ

الفِصَال وقال اللحياني فَصَلْتَهُ أُمَّمُّهُ ولم يخص نوعاً وفي الحديث لا رَضَاعَ بعد فِصَالٍ قال ابن الأثير أَي بعد أَن يُفْصَلَ الولد عن أُمَّمِّهِ وبه سمي الفَصِيل من أَوْلَادِ الإِبِلِ فَعَيْلٌ بمعنى مَفْعُولٍ وَأَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ فِي الإِبِلِ قَالَ وَقَدْ يُقَالُ فِي الْبَقْرِ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَصْحَابِ الْغَارِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ فَصِيلًا مِنَ الْبَقْرِ وَفِي رِوَايَةٍ فَصِيلَةٌ وَهُوَ مَا فُصِّلَ عَنِ اللَّبَنِ مِنْ أَوْلَادِ الْبَقْرِ وَالْفَصِيلُ وَلِدُ النَّاقَةِ إِذَا فُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ وَالْجَمْعُ فُصْلَانٌ وَفِصَالٌ فَمَنْ قَالَ فُصْلَانٌ فَعَلَى التَّسْمِيَةِ كَمَا قَالُوا حَرِثٌ وَعَبَّاسٌ قَالَ سِيبَوِيهِ وَقَالُوا فِصْلَانٌ شَبَّهُواهُ بِغُرَابٍ وَغُرَابٌ بَانَ يَعْنِي أَنَّهُ حَكْمٌ فَعَيْلٌ أَنَّهُ يَكْسَرُ عَلَى فُصْلَانٍ بِالضَّمِّ وَحُكْمٌ فُصَالٌ أَنَّهُ يَكْسَرُ عَلَى فِصْلَانٍ لَكِنَّهُمْ قَدْ أَدْخَلُوا عَلَيْهِ فَعَيْلًا لِمَسَاوَاتِهِ فِي الْعَدَّةِ وَحُرُوفِ اللَّيْنِ وَمَنْ قَالَ فِصَالٌ فَعَلَى الصِّفَةِ كَقَوْلِهِمُ الْحَرِثُ وَالْعَبَّاسُ وَالْأُنْثَى فَصِيلَةٌ ثَعْلَبُ الْفَصِيلَةُ الْقِطْعَةُ مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ وَهِيَ دُونَ الْقَبِيلَةِ وَفَصِيلَةُ الرَّجْلِ عَشِيرَتُهُ وَرَهْطُهُ الْأَدْدُ نَوْنٌ وَقِيلَ أَقْرَبُ آبَائِهِ إِلَيْهِ عَنْ ثَعْلَبٍ وَكَانَ يُقَالُ لِعَبَّاسٍ فَصِيلَةُ النَّبِيِّ A قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الْفَصِيلَةُ مِنْ أَقْرَبِ عَشِيرَةِ الإِنْسَانِ وَأَصْلُ الْفَصِيلَةِ قِطْعَةٌ مِنْ لَحْمِ الْفَخِذِ حَكَاهُ عَنِ الْهَرَوِيِّ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَفَصِيلَتُهُ الَّتِي تُؤْوَى بِهِ وَقَالَ اللَّيْثُ الْفَصِيلَةُ فَخِذُ الرَّجْلِ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ يُقَالُ جَاءُوا بِفَصِيلَتِهِمْ أَي بَأَجْمَعِهِمْ وَالْفَصِيلُ وَاحِدُ الْفُصُولِ وَالْفَاصِلَةُ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ مِنْ أَنْفَقِ نَفَقَةٍ فَاصِلَةٌ فِي سَبِيلِ □ فَبِسَبْعِمِائَةٍ وَفِي رِوَايَةٍ فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَذَا تَفْسِيرُهَا فِي الْحَدِيثِ أَنَّهَا الَّتِي فَصَلَتْ بَيْنَ إِيمَانِهِ وَكُفْرِهِ وَقِيلَ يَقْطَعُهَا مِنْ مَالِهِ وَيَفْصِلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَالِ نَفْسِهِ وَفَصَلَّ عَنْ بَلَدٍ كَذَا يَفْصِلُ فُصُولًا قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ وَشَيْكُ الْفُصُولِ بَعِيدُ الْغُفُولِ إِلاَّ مُشَاحًا بِهِ أَوْ مُشِيحًا وَيُرْوَى وَشَيْكُ الْفُصُولِ وَيُقَالُ فَصَلَّ فَلَانَ مِنْ عِنْدِي فُصُولًا إِذَا خَرَجَ وَفَصَلَّ مِنْي إِلَيْهِ كِتَابٌ إِذَا نَفَذَ قَالَ □ D وَلَمَّا فَصَلَّتِ الْعَيْرُ أَي خَرَجَتْ فَفَصَلَّ يَكُونُ لَازِمًا وَوَأَقْعًا وَإِذَا كَانَ وَاقِعًا فَمَصْدَرُهُ الْفَصِيلُ وَإِذَا كَانَ لَازِمًا فَمَصْدَرُهُ الْفُصُولُ وَالْفَصِيلُ حَائِطٌ دُونَ الْحِصْنِ وَفِي التَّهْذِيبِ حَائِطٌ قَصِيرٌ دُونَ سُورِ الْمَدِينَةِ وَالْحِصْنُ وَفَصَلَّ الْكَرْمُ طَهَّرَ حِدْبَهُ صَغِيرًا أَمْثَالُ الْبُلْبُلِ وَالْفَصِيلَةُ النَّخْلَةُ الْمَنْقُولَةُ الْمَحْوُولَةُ وَقَدْ أَفْتَصَلَّهَا عَنْ مَوْضِعِهَا هَذِهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَقَالَ هَجْرِي خَيْرُ النَّخْلِ مَا حَوَّلَ فَسَيْلَهُ عَنْ مَنْبَتِهِ وَالْفَصِيلَةُ الْمَحْوُولَةُ تَسْمَى الْفَصِيلَةُ وَهِيَ الْفَصِيلَاتُ وَقَدْ افْتَمَلْنَا فَصُولَاتٍ كَثِيرَةً فِي هَذِهِ السَّنَةِ أَي حَوَّلْنَاهَا وَيُقَالُ فَصَلَّتِ الْوَشَاحُ إِذَا كَانَ نَظْمُهُ مَفْصَلًا بِأَنْ يَجْعَلَ بَيْنَ كُلِّ لَوْلُوتَيْنِ مَرَجَانَةً أَوْ شَذْرَةً أَوْ جَوْهَرَةً تَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنْ لَوْنٍ وَاحِدٍ وَتَفْصِيلُ الْجَزُورِ تَعَضُّيَّتُهُ وَكَذَلِكَ الشَّاةُ تَفْصِلُ أَعْضَاءَ وَالْمَفَاصِلُ الْحِجَارَةُ الصُّلْبِيَّةُ الْمُتَرَاصِفَةُ وَقِيلَ الْمَفَاصِلُ مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ وَقِيلَ هِيَ مَنْفَصَلُ الْجَبَلِ مِنَ الرَّمْلَةِ يَكُونُ بَيْنَهَا رَضْرَاضٌ وَحَصَى صِغَارٌ فَيَصْفُو مَاؤُهُ وَيَرَقُّ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ مَطَا فَيْلَ أَبْكَارٍ حَدِيثٌ نَتَاجُهَا يُشَابُ بِمَاءِ مِثْلِ مَاءِ الْمَفَاصِلِ هُوَ جَمْعُ الْمَفْصَلِ وَأَرَادَ

صفاء الماء لانحداره من الجبال لا يمرُّ بتراب ولا بطين وقيل ماء المفاصل هنا شيء يسيل من بين المفاصلين إذا قطع أحدهما من الآخر شبيه بالماء الصافي واحدها مفاصل التهذيب المفاصل كل مكان في الجبل لا تطلع عليه الشمس وأنشد بيت الهذلي وقال أبو عمرو المفاصل مفرق ما بين الجبل والسهل قال وكل موضع مفاصل بين جبلين يجري فيه الماء فهو مفاصل وقال أبو العميثل المفاصل صُدوع في الجبال يسيل منها الماء وإنما يقال لما بين الجبلين الشَّعب وفي حديث أنس كان على بطنه فصيل من حجر أوي قطعة منه فعيل بمعنى مفعول والمفاصل بفتح الميم اللسان قال حسان كلتاها عرق الزُّجاجة فاسقني بزُّجاجة أرخاهما للمفاصل ويروي المفاصل وفي الصحاح والمفاصل بالكسر اللسان وأنشد ابن بري بيت حسان كلتاها حلاب العاصير فعاطني بزُّجاجة أرخاهما للمفاصل والفاصل كلُّ عَرُوض بُدئيت على ما لا يكون في الحشو إم م صة وإم م صة إلال كمفاعِلن في الطويل فإنها فصّل لأنها قد لزمها ما لا يلزم الحشو لأن أصلها إنما هو مفاعيلن ومفاعيلن في الحشو على ثلاثة أوجه مفاعيلن ومفاعيلن ومفاعيلن والعروض قد لزمها مفاعِلن فهي فصّل وكذلك كل ما لزمه جنس واحد لا يلزم الحشو وكذلك فعِلن في البسيط فصّل أيضاً قال أبو إسحق وما أقل غير الفُحول في الأعراب يزعم الخليل أن مُستَفْعِلُن في عروض المُنْدَسَرِح فصّل وكذلك زعم الأَخفش قال الزجاج وهو كما قال لأن مستفعلن هنا لا يجوز فيها فعلتن فهي فصّل إذ لزمها ما لا يلزم الحشو وإنما سمي فصلاً لأنه النصف من البيت والفاصلة الصغرى من أجزاء البيت هي السببان المقرونان وهو ثلاث متحركات بعدها ساكن نحو مُتَفَا من مُتَفَاعِلُن وعِلتن من مفاعِلتن فإذا كانت أربع حركات بعدها ساكن مثل فعِلتن فهي الفاصلة الكُبْرَى قال وإنما بدأنا بالصغرى لأنها أبسط من الكُبْرَى الخليل الفاصلة في العروض أن يجتمع ثلاثة أحرف متحركة والرابع ساكن مثل فعِلات قال فإن اجتمعت أربعة أحرف متحركة فهي الفاصلة بالضاد المعجمة مثل فعِلتن قال والفصل عند البصريين بمنزلة العماد عند الكوفيين كقوله D إن كان هذا هو الحق من عندك فقوله هو فصّل وعماد ونصب الحق لأنه خبر كان ودخلت هو للفصل وأواخر الآيات في كتاب الفواصل بمنزلة فوافي الشعر جل كتاب D واحدها فاصلة وقوله D كتاب فصّلناه له معنيان أحدهما تفصيل آياته بالفواصل والمعنى الثاني في فصّلناه بيّنناه وقوله D آيات مفصّلات بين كل آيتين فصّل تمضي هذه وتأتي هذه بين كل آيتين مهلة وقيل مفصّلات مبيّنات وإعلم وسمي المفاصل مفاصلاً لعدد سورته من الآي وفصيلة